

وزارة التربية والتعليم**قرار وزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣** **بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٥****وزير التربية والتعليم**

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ بإضافة باب سادع لقانون التعليم الصادر بالقانون

رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ :

وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٢٨ لسنة ٢٠١٣ :

وعلى موافقة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة :

ومراعاة لصالح العمل :

قرر:

(المادة الأولى)

مع مراعاة حكم الفقرة الأخيرة من المادة (٧٣) من القانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ ، يجوز للسلطة المختصة تعيين العاملين الحاصلين على مؤهل عاليٍ من كليات التربية أو الحصول على مؤهل عاليٍ تربوي مناسب ، أو على مؤهل عاليٍ مناسب بالإضافة إلى شهادة أو إجازة تأهيل تربوي ، على إحدى وظائف التعليم المنصوص عليها بالمادة (٧٠) من القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ ، وذلك في الوظائف الخالية بالوحدات التي يعملون بها ، والتي تكون المؤهلات التي يحصلون عليها متطلبة لشغلها ، متى توافت فيهم الشروط الازمة حسب بطاقة الوصف المعمول بها مع استثنائهم من شرط الإعلان والامتحان اللازمين لشغل هذه الوظائف .

(المادة الثانية)

الشروط الخاصة بالمهارات والمعرف المتطلبة لتسوية حالة من يحصل على مؤهل عاليٌ أثناء الخدمة من العاملين بالمدارس والإدارات والمديريات :

إجاده عمليات التعليم والتعلم : وتشمل التخطيط للدروس ، واستخدام استراتيجيات التعليم والتعلم الحديثة ، واستخدام أنشطة التعليم ، واستخدام معطيات تكنولوجيا التعليم المعاصر ، والتقويم الشامل المستمر لأداء التلاميذ للأغراض المختلفة .
التنمية المهنية والتأهيل .

الالتزام بأخلاقيات المهنة والمنهج الحقوقى فى التعليم .
الالتزام بالقواعد المنظمة للعمل وتوفير مناخ يحقق العدالة بين التلاميذ .

(المادة الثالثة)

الشروط الخاصة بمتطلبات شاغلى وظائف المعلمين والوظائف المقابلة لها لتسوية حالة من يحصل على مؤهل عاليٌ أثناء الخدمة من العاملين بالمدارس والإدارات والمديريات :
أن يكون من خريجى كليات التربية أو الحاصلين على مؤهل عاليٌ تربوى مناسب ، أو على مؤهل عاليٌ مناسب بالإضافة إلى شهادة أو إجازة تأهيل .
اجتياز الدورات التدريبية الازمة لشغل الوظيفة الخاصة بالمهارات والمعرف ، والتي تعدتها الأكاديمية المهنية للمعلمين لهذا الغرض ولا تعد التسوية نافذة إلا باجتياز هذه الدورات .
الحصول على تقدير كفاية بمرتبة ممتاز خلال العامين الأخيرين .

(المادة الرابعة)

لا يجوز إعادة التعيين في وظائف التعليم لغير العاملين بالمجموعات النوعية التي تشارك في العملية التعليمية ولا تخضع للقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ وهي إخصائيو التغذية وأخصائيو الإحصاء والوسائل التعليمية ، وأيضاً مشرفو وكلاء الأنشطة وموجهو صيانة الحاسوب الآلى ومشرفو التغذية ومدرسوا المواد العملية وأمناء وموجهو المعامل في حالة توافر الشروط الواردة في هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يجب موافقة وزير المالية على تسوية حالة من يحصل على مؤهل عالي أثناء الخدمة من العاملين بالمدارس والإدارات والمديريات وذلك بعد مراجعة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

أ. د / محمود أبو النصر